المقدمة

أولاً : التعريف بموضوع البحث وأهميته :

تمارس الإدارة نشاطها بنجاح بإعتمادها على كفاءة الموظفين ، فالموظف هو أداة الإدارة في ممارسة أنشطتها المختلفة ، ومن هنا جاءت الأهمية في اختيار الكوادر الكفوءة لشغل الوظائف العامة .

بيد أن اختيار هذه الكوادر يجب أن يكون على وفق أسس قانونية دقيقية أسس لها الدستور بحيث تضمن للجميع الحصول على فرصة التوظيف المناسبة كل حسب مؤهلاته لإشغال الوظائف العامة على وفق الشروط المطلوبة وعلى وفق مبدأ المساواة ، فالموظف العام مرآة الإدارة ، فإن صَلُح اختيار الموظف صلحت الإدارة بكاملها كون الموظف يعد من أهم وسائل الإدارة لممارسة نشاطها ، فالإدارة لا تتصرف إلّا عن طريق موظفيها .

فضلا عن أن العدل بين المواطنين من أهم الأسباب التي تنمي ولاء المواطن لبلده ولتحقيق كل ذلك لابد من وجود الجهة التنظيمية (مجلس الخدمة العامة الاتحادي) التي تضطلع بهذه المهمة تخطيطا وإشرافا وتنفيذا ورقابة وصولا إلى هيكل وظيفي متوازن من حيث الاعداد والاختصاصات مع الأنشطة والواجبات والخدمات المؤداة مع مراعاة التطور المستمر للوظيفة العامة .

وانطلاقا من هذه الأهمية انطلقت فكرة البحث في موضوع الضمانات الدستورية لحق تولي الوظائف العامة في العراق .

ثانياً : مشكلة البحث :

تتمثل مشكلة البحث في وجهين : الأول وهو هل أولى المشرع الدستوري العراقي حق تولي الوظائف العامة ضمانات دقيقة وكافية يمكن

أن تستند عليها السلطة التشريعة في إصدار القوانين التي تكفل حق الجميع في تولي الوظائف العامة ؟ ، أما الوجه الثاني فيتمثل بالتساؤل عن الآليات التي يجب أن تتبعها الإدارة لتحقيق هذه الضمانات .

ثالثاً : منهجية البحث :

سوف نتبع في دراستنا لموضوع الضمانات الدستورية لحق تولي الوظائف العامة في العراق المنهج التحليلي عن طريق تحليل آراء الفقه القانوني المتعلقة بالنصوص الدستورية والتشريعية بهذا الخصوص، فضلا عن إستعمال المنهج المقارن وذلك بمقارنة النصوص الدستورية والتشريعية بخصوص الضمانات موضوع البحث لكل من فرنسا ومصر بالنصوص الدستورية والتشريعية العراقية بهذا الخصوص، حيث أن فرنسا ومصر من الدول المتطورة في مجال الوظيفة العامة ، وسنعتمد المنهج التأريخي عن طريق استعراض تأريخي للوظيفة العامة في الدول المقارنة والعراق .

رابعاً : هيكلية الدراسة :

من أجل توضيح موضوع الدراسة بأبعاده كافة فضلنا تقسيمه على فصلين يتضمن الفصل الأول بحث الضمانات العضوية والمتمثلة بالجهاز المركزي للخدمة المدنية وقمنا بدراسة التطور التأريخي لأجهزة الخدمة المدنية في المبحث الأول ثم النظام القانوني لهذه الأجهزة في المبحث الثاني .

وقد خصصنا الفصل الثاني من هذه الدراسة للحديث عن الضمانات الموضوعية والمتمثلة بالمبادئ الأساسية التي تحكم تولي الوظائف العامة عن طريق دراسة مبدأ المساواة في تولي الوظائف العامة في المبحث الأول ودراسة مبدأ تكافؤ الفرص في تولي الوظائف العامة في المبحث الثاني.

وكان لا بد من أن نسبق هذه الفصلين بمبحث تمهيدي للتطرق إلى موضوع له أهميته في دراسة الضمانات الدستورية لحق الانسان في تولي الوظائف العامة وهو التعريف بالموظف العام وعلاقته بالدولة ليكون مرتكزا لنا حول مدى تحقق الضمانات الدستورية لتولي الوظائف العامة في النظام القانوني العراقي وقد ختمنا دراستنا هذه بمجموعة من النتائج والمقترحات .

والله ولي التوفيق .